

الغانم يعزي نظيره المصريين بضحايا حادث قطار الركاب

عن سقوط العديد من الضحايا والمصابين، سائلاً المولى جلّت قدرته أن يرحم الضحايا وأن يمن على المصابين بالشفاء العاجل

مجلس الشيوخ عبدالوهاب عبد الرازق، أعرب فيها عن خالص العزاء وصادق المواساة بضحايا حادث قطار الركاب الذي وقع في محافظة القليوبية وأسفر

بعث رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم أمس ببرقيتين إلى رئيس مجلس النواب في جمهورية مصر العربية الدكتور حنفي الجبالي، ورئيس

وجه 4 أسئلة برلمانية إلى وزراء الداخلية والمالية والتجارة

جواهر: برنامج عمل الحكومة يؤكد عدم أحقيتها في أي دعم نيابي



د.حسن جواهر

2 - تقديرات وزارة التجارة والصناعة عن حجم الأضرار والخسائر المالية لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة بقى صندوق من الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة أو البنك الصناعي وعددها ونسبتها من ناتج الاقتصادي الوطني، وهل أجري تقييم اقتصادي أو مالي في هذا الشأن؟ إذا كانت الإجابة النفي، فما سبب عدم اتخاذ الوزارة مثل هذا الإجراء رغم أهمية وخطورة الأمور؟

3 - تقديرات وزارة التجارة والصناعة عن حجم الأضرار والخسائر للأشطة الفردية (الباب الخامس) ونسبتها في الاقتصاد الوطني

السلبية المترتبة على ذلك، ومنها التعويضات وتخفيف الالتزامات المالية على المتضررين، خصوصاً الملتزمين مالياً مع مؤسسات الدولة، مثل الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والبنك الصناعي وغيرها، لذا يرجى

إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 - تقديرات وزارة التجارة والصناعة عن حجم الأضرار والخسائر المالية التي تكبدها القطاع الخاص شاملاً المصارف والشركات التجارية والأنشطة الحرفية والمشاريع الصغيرة والمتوسطة والأسواق التجارية وغيرها من الأنشطة ذات الطبيعة التجارية، مع تزويدي بأية دراسات أو تقارير إحصائية في هذا الشأن، إن وجدت.

المعلقة في البنوك الكويتية والمرحلة منذ عام 2015 حتى عام 2020 لكل بنك على حدة، مع تزويدي بالمستندات الدالة على ذلك من خلال بيانات البنوك المالية السنوية.

2 - كم يبلغ حجم الأموال المعلقة في كل بنك من البنوك الكويتية في الفترة منذ عام 2015 حتى 2020؟ مع بيان الأدوات المصرفية المحول إليها المستخدمة في كل حساب في البنوك الكويتية وحجم المبالغ لكل أداة مصرفية، مع تزويدي بجدول تفصيلي في هذا الشأن.

3 - ما الفترة الزمنية القانونية والتنظيمية لبقاء الأموال محتجزة في الحسابات المعلقة لكل أداة مصرفية استخدمت لتحويلها مثل الشيكات المصدقة والتحويلات الدولية وغيرها؟ مع تزويدي بالمستندات الدالة على ذلك.

ونص السؤال إلى وزير التجارة والصناعة على ما يلي:

في ظل تفشي جائحة كورونا منذ عام كامل وظهور مؤشرات الفيروس المخشور لهذا المرض واستمرار تداعياته وآثاره ونتائج على مختلف نواحي الحياة، ونظراً للإجراءات الصحية التي اتخذت منذ فبراير 2020 لاحتواء انتشار الإصابات، ومنها قرارات الحظر الكلي والجزئي وتعطيل الدوائر والأعمال والأنشطة والفعاليات، إضافة إلى إغلاق المحلات التجارية والأندية والمصحات الرياضية والصحية والأسواق والمجمعات التجارية، الأمر الذي أدى إلى وقف العديد من الأنشطة وفي مقدمتها المشاريع الصغيرة والمتوسطة والأنشطة التجارية الفردية، والتسبب في إلحاق خسائر مالية لأصحابها، ما يتطلب دراسة الحلول وتقديم الرؤى الكفيلة لاحتواء الآثار

الكويتي الصناعي في داخل الكويت وخارجها، يرجى تزويدي بالإرباح والخسائر لاستثمارات البنك داخل الكويت وخارجها للسنوات المالية من 2015 - 2016 حتى 2019 - 2020، كل على حدة.

5 - جدول بالشركات والمصانع المتعثرة عن سداد القروض المستحقة عليها للبنك منذ عام 2015 حتى تاريخ ورود هذا السؤال، مع بيان القيمة الإجمالية لكل قرض، وقيمة القروض المتعثر سدادها.

ونص السؤال الثاني على ما يلي: نمنى إلى علمي وجود فراغ تنظيمي بما يسمى بالحسابات المعلقة وحسابات الضمان في البنوك الكويتية، والخاصة بالتحويلات المالية والشيكات المصدقة وغيرها من الأدوات المصرفية، بحيث تكون هذه الحسابات باسماء وملك للبنوك، ولا يمكن بذلك الاستفسار عنها أو كشفها

من قبل جهات التحقيق في نيابة جرائم غسل الأموال أو جرائم المال العام أو الجرائم المالية، حيث يمكن أن يستخدم عدد من هذه الحسابات البنكية لإخفاء الأموال ومتحصلات الجرائم المالية مع تعذر الاستفسار عنها من جهات التحقيق لمعرفة حجم الأموال المحولة إليها بسبب أنها ملك للبنوك ولم تعد ملكاً لأصحابها.

كما يمكن لمرتكب الجرائم المالية إصدار شيكات مصدقة وتحويلات مالية بمبلغ كبيرة وحفظها في الحسابات المعلقة بالبنوك لعدة سنوات ثم إرجاعها لاحقاً بحساباته الشخصية بعد انقضاء المدّة الزمنية للقاضي، ما يترتب عليه تعذر المتقاضين الوصول للأموال المنهوبة بعد انقضاء فترة التقاضي أو انقضاء العقوبة، لذا يرجى إفادتي وتزويدي

بالآتي:

1 - حجم الأموال في الحسابات

(40) من القانون رقم (106) لسنة 2013 في شأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

الأسباب والمعوقات التي دعت إلى تأخر جهاز أمن الدولة في تقديم تقارير إلى نيابة الأموال لأكثر من سنتين للبلاتغات التالية:

- بلاغ غسل أموال رقم (32/ 2019) بتاريخ 1 يوليو 2019.

- بلاغ غسل أموال رقم (57/ 2019) بتاريخ 20 أكتوبر 2019.

- بلاغ غسل أموال رقم (24/ 2019) بتاريخ 16 أبريل 2019.

سؤالان إلى وزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار

وطلب في السؤال الأول إفادته

وتزويده بالآتي:

1 - قيمة المحافظ المالية التي تمتلكها الهيئة العامة للاستثمار في البنك الصناعي الكويتي، مع تحديد طبيعة استخدام كل محفظة مالية، سواء للقطاع الصناعي أو الزراعي أو المشاريع الصغيرة والمتوسطة أو الحرف الصناعية.

2 - الأرباح الصافية لمجموعة المحافظ المالية للهيئة العامة للاستثمار في البنك الصناعي الكويتي للسنوات المالية من 2015 - 2016 حتى 2019 - 2020 كل على حدة.

3 - الأرباح والخسائر للسنوات المالية من 2015 - 2016 حتى 2019 - 2020 لبنك الكويت الصناعي في القطاع التجاري والقطاع الصناعي والهروب ويساهم بضيايع الحقوق والأموال وتشقيتها قبل الحجز عليها من قبل النيابة حفاظاً لحقوق جسنى النية بالتعامل حسب نص المادة

4 - في حال استثمار البنك

تستحق أن الواحد يمكنها من أداء القسم ومن الاستثمار والتحصين ومن إقرار برنامج عمل حكومة الذي أتت به والذي يقّر الضرائب ويلغى الدعم ويعيد تسعير المياه والكهرباء هل تقبلون بأن تكون أداة لتسويق هذا البرنامج المهلهل؟

وأكد جواهر أن "نحن اليوم بحاجة إلى رص الصفوف خصوصاً أننا ولله الحمد لدينا مظلة حب وتأييد ومباركة شعبية لم يسبق لها مثيل، وعلينا أن نترجم هذه الحمّة الوطنية في مواجهة الفساد ومن يسعى لضرب مكونات المجتمع"، مشدداً على ضرورة "تكوين جبهة برلمانية مدعومة بجبهة شعبية لمواجهة هذه الحكومة وأدوات الحكومة

من جهة أخرى وجه النائب د. حسن جواهر 4 أسئلة إلى وزير الداخلية الشيخ ناصر العلي، ووزير المالية وزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار خليفة

عبدالله السلمان، جاءت كما يلي:

ونص السؤال إلى وزير الداخلية على ما يلي:

تعد جرائم غسل الأموال من أهم الجرائم المالية التي تتهز اقتصاد البلاد، وبخاصة تلك المرتبطة بجيوب المواطنين المتضررين من هذه الجرائم، فقد تبين بعد مراجعة الملف المتعلق بجميع قضايا غسل الأموال الخاصة بالنصب العقاري وجود

تأخير غير مبرر من قبل جهاز أمن الدولة في تقديم التقارير المتعلقة بتلك القضايا إلى النيابة العامة مدّة زمنية تفوق السنتين، علماً بأن أي تأخير في الوقت يمكن المجرمين من الهروب ويساهم بضيايع الحقوق والأموال وتشقيتها قبل الحجز عليها من قبل النيابة حفاظاً لحقوق جسنى النية بالتعامل حسب نص المادة

أكد النائب د. حسن جواهر أن تأجيل الاستجوابات المقدمة والمزمع تقديمها إلى سمو رئيس الوزراء إجراء باطل دستورياً، معتبراً أن "برنامج عمل الحكومة الذي يفرّض الضرائب ويمس الدعم يؤكّد أنها حكومة لا تستحقّ الدعم النيابي".

وقال جواهر في تصريح بالمرکز الإعلامي في مجلس الأمة إن "تمكين رئيس الوزراء من تأجيل استجوابات مستقبلية لأجل غير مسمى، طلب غير دستوري وغير منطقي وغير قانوني وغير منصف"، مضيفاً "اتحدى رئيس مجلس الأمة الذي هندس هذا الطلب العجيب، ورئيس مجلس الوزراء في مناظرة عامة أمام الشعب الكويتي أن يأتوا بخص أو برقع نص من الدستور أو اللائحة يؤيد ذلك".

وأضاف "أسأل رئيس مجلس الأمة، هل تقدر أن تحدد وقتاً لمناقشة استجواب رئيس مجلس الوزراء، أم القضية في رحم الغيب إلى الآن، وهل هكذا نتعامل مع سلطة تشريعية ورقابية ونحترم الدستور؟".

وأشار جواهر إلى أن "رئيس مجلس الأمة سال وزير الصحة في الجلسة الماضية (اشتركت مدة تبي) معتبراً أن ذلك يتناقى مع الدور الرقابي الفعال لمجلس الأمة ويخالف لائحة الداخلية".

وجه جواهر حديثه إلى الوزراء قائلا "من هذا المنبر أحاطب الوزراء وأقول أنتم إخوان ومعينون وشركاء في العملية السياسية فاستحلفكم بالله عيالكم بالبيت ما يلو مو تكم على موافقكم التي تؤيدون بها رفع استجوابات وتاجيلها إلى أجل مسمى وتأتون ببرنامج عمل حكومي يندى له الجبن".

وقال "أخاطب زملائي أعضاء المجلس بلا استثناء، هل هذه الحكومة

الموزير يتقدم بطلب جديد لعزل رئيس مجلس الأمة



شعب الموزير

قال النائب شعيب الموزير إنه "سينتقد بطلب لعزل رئيس مجلس الأمة، بعد عرضه على النواب وجمع التوقع عليه

وقال الموزير في تصريح بالمرکز الإعلامي لمجلس الأمة إن "الجميع شاهد ما حدث في جلسة الخلاء الماضي وبدخول قوة الحرس إلى المنصة واحتكاكهم بالنواب لدرجة أنه كاد أن يحصل ما لا يحمد عقباه

وأضاف أن "الكل يعلم أن رئيس مجلس الأمة هو الوحيد الذي يعطي أو امره لقوة حرس المجلس بالتواجد فوق المنصة"، مشيراً إلى أن حمل أحد الضباط مسدساً من نوع سميت كان غير جائز وخطير ولم يسبق لهذا الأمر أن حصل في تاريخ الكويت ولا في البرلمانات حول العالم

وتابع "لذلك وجب علينا أن نتقدم بطلب لعزل رئيس مجلس الأمة بعد أن سبق وتقدم به النائب د.بدر الملا

الكندري: ما قيمة إيرادات البلدية من مزايدات الإعلانات للسنوات الثلاث الماضية؟



عبدالكریم الكندري

وجه النائب د. عبدالكريم الكندري سؤالاً برلمانياً إلى وزير الدولة لشؤون البلدية وزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شايع الشايح، عن قيمة الإيرادات التي حققتها بلدية الكويت من مزايدات الإعلانات للسنوات الثلاث الماضية.

ونص السؤال على ما يلي، يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 - كم تبلغ قيمة الإيرادات التي حققتها بلدية الكويت من مزايدات الإعلانات للسنوات الثلاث الماضية؟ وما الإيرادات المتوقعة للسنوات المالية الحالية والقابلة؟

2 - كم تبلغ قيمة عقود النظافة لجميع المحافظات مع تزويدي بتفاصيل العقود وأسماء الشركات وفقاً لكل محافظة.

العتيبي لوزير التربية: ما خطة الوزارة لإحلال الخريجات الكويتيات بدلاً من الوافدات؟



فارس العتيبي

الصندوق منذ إنشائها حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

3 - إنجازات الإدارة المذكورة مع باين القيمة المضافة لأعمال هذه الإدارة على ربحية الصندوق والمشاريع المحولة من قبل الصندوق.

4 - كم اعتمدت حاضنات محلية أو عالمية لتقديم البرامج وخدمات الدعم المذكورة بالقانون أعلاه؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بكشف للحاضنات المقارنة بالمشاريع اعتمدها وآلية الاعتماد وصورة ضوئية ملف اعتماد كل منها.

5 - صورة ضوئية من لائحة وشروط اعتماد الحاضنات، وكشف أعضاء لجنة اعتماد الحاضنات مع بيان مؤهلاتهم وخبراتهم السابقة وصورة ضوئية من محاضر اجتماعاتهم منذ تأسيس اللجنة حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

6 - كم عدد المشاريع الممولة من الصندوق التي سجلت في برامج احتضان لدى الحاضنات المعتمدة للصندوق، مع بيان نسبة نجاح المشاريع لتطوير أعمالها مع الحاضنات غير المسجلة في برامج الاحتضان؟ وما آلية تسجيل تلك المشاريع لدى الحاضنات المعتمدة؟

7 - صورة ضوئية من الخطة السنوية لإدارة الحاضنات التابعة للصندوق لتطوير أعمالها مع الحاضنات وتمكينها من الوصول للمشاريع الممولة من الصندوق منذ تأسيس الإدارة حتى تاريخ ورود هذا السؤال

بصورة ضوئية من محاضر التفيتش التي تثبت ذلك طوال فترة العقد.

4 - إذا لم تنفذ الشركة البنية التحتية فما الإجراءات التي اتخذتها الهيئة مخالفة بنود العقد التي تلزم الشركة بتنفيذ البنية التحتية الواردة في البند (6) من العقد (157) والبند (6) من العقد (208)؟

5 - هل طالبت الهيئة الشركة بمبالغ البنية التحتية التي لم تنفذها الشركة في العقدين المذكورين؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بما يتبنت تحصيل المبالغ.

6 - لماذا مددت الهيئة عقد الشركة المنتهي في ميناء عبدالله رغم أن ما قامت به الشركة الغاصبة يمنع التعامل معها مرة أخرى؟

7 - هل حصلت الهيئة مقابل الأجرة منذ انتهاء العقد رقم (208) بتاريخ 31/ 5/ 2019؟ وما القيمة التي يتم تحصيل الأجرة عليها؟ وهل طبقت الهيئة قرار مجلس الوزراء رقم (1213/ 2015) والمعدل بالقرار رقم (1213/ 2015)؟

8 - هل نفذ الحكم الصادر الهيئة المتعلق في العقد رقم (157)؟

9 - هل وطن المستاجرون في جنوب أمفرة وقن انتفاعهم بأمالك الدولة؟

10 - هل اتخذت الهيئة العامة للصناعة الإجراءات القانونية والقضائية فيما يتعلق بالمرحلة الخامسة في جنوب أمفرة؟

ونص السؤال الخامس على ما يلي: صدر القانون رقم (98) لسنة 2013 بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وجاء نص المادة (23) بأن تشكل إدارة خاصة تتبع الهيكل التنظيمي للصندوق تتولي مهمة تأسيس أو اعتماد حاضنات المشروعات تراعي فيها الموصافات العالمية ويخصص لها جزء من ميزانية الصندوق للقيام بنشاطها، لذا يرجى

إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 - الهيكل التنظيمي لإدارة الحاضنات التابعة للصندوق مع بيان عدد ومنبص كل العاملين ومؤهلاتهم وخبراتهم السابقة.

2 - تكلفة هذه الإدارة على ميزانية

التقرير إلى مجلس الإدارة، لذا يرجى تزويدي بالآتي:

1 - صورة ضوئية من جميع التقارير، مع بيان تاريخ الإعداد.

2 - كشف بأسماء أعضاء اللجنة الاستشارية، مع بيان مؤهلاتهم وخبراتهم.

ونص السؤال الثالث على ما يلي: نصت المادة الخامسة من القانون رقم (98) لسنة 2013 في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة على أن "يضع مجلس الإدارة خطة وحدا أدنى لعدد المشروعات المستهدفة التي يعمل على دعمها سنوياً مصنفة وفقاً لأنواع أنشطتها، ويقدم تقريراً بشأنها متضمناً عددها وأنواع أنشطتها وعدد الكويتيين العاملين بها"، لذا يرجى تزويدي بالآتي:

1 - ما خطة مجلس الإدارة السنوية منذ تأسيس الصندوق حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

2 - صورة ضوئية من التقرير السنوي المشار إليه بالقانون المذكور أعلاه للسنوات الخمس الماضية.

3 - جدول مقارنة بين الخطة السنوية والأداء الفعلي للصندوق والإجراءات المتخذة لتصحيح المسار في حال عدم تحقيق الخطة المستهدفة من مجلس الإدارة، مع بيان مواطن الخلل والإجراءات المتخذة لمعالجتها.

ونص السؤال الرابع على ما يلي: لما كانت الهيئة العامة للصناعة قد وقعت العقد رقم (157) والعقد (208) لاستثمار أراضي الهيئة في منطقة أمفرة وميناء عبدالله، وقد انتهت جميع هذا العقود، لذا يرجى تزويدي بالآتي:

1 - رفضت الشركة المستثمرة تسليم أرض الدولة إلى الهيئة بعد انتهاء العقد رقم (157)، وصدر قرار بتسليم الأرض فلماذا مددت الهيئة عقد الشركة في العقد (208) المنتهي في تاريخ 31/ 5/ 2019؟

2 - لماذا لم تحرم الهيئة الشركة المستثمرة إدارياً من التعاقد مع الهيئة بسبب سوء سلوك الشركة واغتصابها أراضي الهيئة بعد انتهاء العقود أسوة بما تقوم به وزارات الدولة بمنع التعاقد مع أي مستثمر يخل في التزاماته كما قرر ذلك الجهاز المركزي للمناقصات العامة؟

3 - هل نفذت الشركة البنية التحتية كاملة في العقدين (157) و (208)؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي

وجه النائب فارس العتيبي 6 أسئلة إلى وزير التربية د. علي المغف، ووزير التجارة والصناعة د. عبدالله السلمان، ونص السؤال إلى وزير التربية على ما يلي:

هناك خريجات كلية الآداب تخصص (تاريخ) لم يتم تعيينهن وعلى قائمة الانتظار في ديوان الخدمة المدنية منذ (3) سنوات، لذا يرجى إفادتي وتزويدي

1 - لماذا لم يتم تعيينهن حتى الآن؟

2 - ما خطة وزارة التربية لتعيينهن؟

3 - هل خاطبت وزارة التربية ديوان الخدمة بخصوص الخريجات؟

4 - ما خطة الوزارة بإحلال الخريجات الكويتيات بدلاً من الوافدات؟

5 أسئلة إلى وزير التجارة والصناعة، نص السؤال الأول على ما يلي:

صدر القانون رقم (98) لسنة 2013 في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وكما ورد في نص البند رقم (1) من المادة (3) بأن يهدف الصندوق إلى تنوع مصادر الدخل لتخفيف الأعباء المالية على الموازنة العامة للدولة، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 - كم إجمالي الدخل الذي أنتجه الصندوق مباشرة من خلال أعماله أو غير مباشر من خلال المشاريع التي مولها؟ مع بيان نوع الدخل والقطاع

حسب تصنيف القطاعات المذكورة في المادة الأولى من القانون ذاته؟ وحجم الدخل ونسبة هذا الدخل من الموازنة العامة منذ تأسيس الصندوق حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

2 - ما خطة الصندوق لتحقيق هذا الهدف؟ وما التغييرات التي طرأت عبر الإدارات المتعاقبة لتحقيق الهدف المذكور أعلاه؟ وما آلية قياس الأداء للتحقق من تحقيق هذا الهدف؟

ونص السؤال الثاني على ما يلي: صدر القانون رقم (98) لسنة 2013 في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ونصت المادة السابعة عشرة بأن تتولى اللجنة الاستشارية إجراء تقييم سنوي لأداء الصندوق، ويصدر تقرير سنوي يتضمن هذا التقييم مدى تحقيق الصندوق أهدافه ومعوقات نشاطه، على أن يرفع هذا